

حكم التبرع ببلازما الدم من المتشافي من الوباء لأجل العلاج

السؤال

ما هو حكم التبرع ببلازما الدم من المتشافي من الوباء لأجل العلاج

الجواب

فتوى بخصوص حكم التبرع ببلازما الدم من المتشافي من الوباء لأجل العلاج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:
ففي البدء نتقدم إلى الملاكات الصحية بوافر الاحترام والدعاء على ما بذلوه من جهود
جبارة وتضحيات لمواجهة هذه الجائحة والتصدي لها، جعلها الله في ميزان حسناتهم، (وَمَا
تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا) (المزمل: ٢٠).
وأما ما يتعلق بحكم التبرع ببلازما الدم فنقول:

إن التبرع ببلازما الدم؛ وهو الجزء الذي تتركز فيه الأجسام المضادة بعد شفاء المرضى
من الإصابة بفيروس كورونا- كوفيد ١٩، يندرج ضمن مسألة التبرع بالدم لإنقاذ حياة
الآخرين، وحكمه الشرعي أنه واجب على الكفاية إن حصلت ببعضهم الكفاية، وإن لم تحصل
الكفاية وجب على جميع المتشافين من المرض التبرع لتوقف إنقاذ حياة المصابين عليه،
ويحرم عليهم الامتناع عنه، ويأثم الممتنع من غير عذر؛ لأن في التبرع سعياً لإنقاذ الأنفس
الأخرى وإحيائها لقول الله تعالى: (وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا) (المائدة: ٣٢).
ولما كان لا يجوز بيع الدم بإجماع العلماء؛ لما ثبت في صحيح البخاري: (أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ)، كذلك لا يجوز بيع البلازما، للقاعدة الفقهية (التابع تابع في الحكم).
ومن أجل ضبط إجراءات السلامة ودرء المفساد الصحية وغيرها، نرى أن تقيّد هذه
العمليات بإشراف الجهات المختصة للحفاظ على صحة المتبرع.
وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين.

المفتي: لجنة الإفتاء

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/1101/%D8%AD%D9%83%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A8%D8%B1%D8%B9-%D8%A8%D8%A8%D9%84%D8%A7%D8%B2%D9%85%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%85-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%B4%D8%A7%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%A1>